

١٩٣٢ - العدد ٤٥ في ٧ نوفمبر سنة ٢٠٠٢

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣١٣ لسنة ٢٠٠٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

قرر :

(المادة الأولى)

مجلس الشعب ومجلس الشورى مدعوان إلى اجتماع مشترك الساعة الثانية عشرة من ظهر يوم السبت ١١ من رمضان سنة ١٤٢٣ هجرية الموافق ١٦ من نوفمبر سنة ٢٠٠٢ ميلادية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برقابة الجمهورية في غرة رمضان سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ٦ نوفمبر سنة ٢٠٠٢ م)

حسني مبارك